وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليوم: الاثنين

التاريخ: ٥-١٠-٢٠٢٠

الجريدة

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

6 فصول تشريعية في عهد الأمير الراحل صباح الأحمد

شهد 7 انتخابات وتم إبطال المجلس مرتين بحكم المحكمة الدستورية

المرأة شاركت ترشيحاً وتصويتاً لأول مرة في تاريخ الحياة النيابية

شهد عهد الأمير الراحل الشيخ صباح الأحمد -طيب الله ثراه- 6 فصول تشريعية لمجلس الأمة بدأت في دور الانعقاد الرابع من الفصل التشريعي العاشر، إذ أدى اليمين الدستورية أمام مجلس الأمة في جلسة خاصة عقدت في 29 يناير 2006.

وأجريت في عهد الشيخ صباح 7 انتخابات برلمانية تم إبطال المجلس مرتين بحكم المحكمة الدستورية.

وشهدت الفصول التشريعية في عهد الأمير الراحل تطورا نوعيا في مسيرة الديمقراطية لدولة الكويت، حيث شهدت المشاركة السياسية للمرأة ترشيحا وتصويتا لأول مرة في تاريخ الحياة النيابية، وفيما يلي أهم ملامح الفصول التشريعية التي شهدها عهد سمو الأمير الراحل الشيخ صباح الأحمد.

تطبيق نظام الدوائر الخمس بأربعة أصوات للمرة الأولى في الفصل التشريعي الثاني عشر

انتقال مسند الإمارة

شهد الفصل التشريعي العاشر أكبر ممارسة دستورية في تاريخ الحياة النيابية وهي عملية انتقال مسند الإمارة الى الأمير الراحل الشيخ صباح الأحمد بعد وفاة الشيخ جابر الأحمد في منتصف يناير 2006.

وبايع مجلس الأمة بالإجماع الشيخ صباح الأحمد أميرا للبلاد وفق المادة الرابعة من الدستور، وأدى سموه اليمين الدستورية في جلسة خاصة لمجلس الأمة بتاريخ 29 يناير 2006.

وانتهى هذا الفصل بالحل الدستوري بسبب الخلاف النيابي الحكومي حول تقليص الدوائر الانتخابية.

الأمير الراحل خلال افتتاح أعمال مجلس الأمة في أحد أدوار الانعقاد

بتاريخ 29 يونيو 2006 أجريت انتخابات مجلس الأمة في فصله التشريعي الحادي عشر بمشاركة المرأة الكويتية لأول مرة انتخابا وترشيحا بعد أن منحها القانون الذي أقره البرلمان في مايو 2005 حقها في مباشرة حقوقها السياسية. وبلغ عدد المرشحين 249 وبلغ عدد المرشحات 27 وعدد الناخبين 327287 وشارك في عملية الاقتراع 217060 ناخبا بنسبة 66.3% وشكلت الحكومة بتاريخ 10 يوليو 2006.

وعقد المجلس جلسته الافتتاحية بتاريخ 12 يوليو 2006 وانتخب جاسم الخرافي رئيسا للمجلس ود. محمد الصيرفي نائبا للرئيس وتم حل المجلس دستوريا في 19 مارس 2008.

الدوائر الخمس

جرت الانتخابات لاختيار أعضاء مجلس الأمة لفصله التشريعي الثاني عشر بتاريخ 17 مايو 2008م وفق نظام الدوائر الخمس، حيث يمثل كل دائرة عشرة أعضاء ويحق للناخب الإدلاء بصوته لأربعة مرشحين، وهي التجربة الانتخابية الأولى لنظام الدوائر الخمس.

وبلغ عدد المرشحين 275 وكان عدد الناخبين 361684 وشارك في عملية الاقتراع 249200 ناخبا بنسبة 68.9%، وشكلت الوزارة بتاريخ 28 مايو 2008م.

وعقد المجلس جلسته الافتتاحية بتاريخ 1 يونيو 2008 وانتخب المجلس جاسم الخرافي رئيسا وفهد المبع نائبا للرئيس، وتم حل المجلس دستوريا في 18 مارس 2009.

أربع نساء

جرت انتخابات الفصل التشريعي الثالث عشر بتاريخ 16 مايو 2009م وفق نظام الدوائر الخمس وتنافس على مقاعد البرلمان 210 مرشحين منهم 16 امرأة، وإجمالي أعداد الناخبين 384790 وشارك بالانتخابات 214886 ناخبا.

وبلغت نسبة الاقتراع 55.9%، ولأول مرة في تاريخ الحياة النيابية في الكويت تفوز أربع نساء بعضوية مجلس الأمة، وشكلت الحكومة بتاريخ 29 مايو 2009.

وعقد مجلس الأمة جلسته الافتتاحية بتاريخ 31 مايو 2009م وتمت تزكية جاسم الخرافي رئيسا للمجلس وانتخب عبدالله الرومي نائبا للرئيس.

وتم حل المجلس مرتين الأولى بتاريخ 2011/12/6 وذلك بسبب ما آلت إليه الأمور وأدت إلى تعسر مسيرة الإنجاز وتهديد المصالح العليا للبلاد ما يستوجب العودة إلى الأمة لاختيار ممثليها لتجاوز العقبات المقبلة وتحقيق المصلحة الوطنية، والثانية في 7 أكتوبر 2012 بسبب عدم انعقاد جلسات المجلس بعد أن أبطلت المحكمة الدستورية مجلس الأمة فبراير 2012 وقضت بعودة مجلس 2009.

الصوت الواحد

جرت انتخابات الفصل التشريعي الرابع عشر في 27 يوليو 2013 وفق نظام الدوائر الخمس والصوت الواحد، وذلك بعد أن حصنت المحكمة الدستورية النظام الانتخابي في 16/6/2013 وبلغ عدد المرشحين في هذه الانتخابات 311 وبلغ عدد الناخبين 439715.

وبلغت نسبة المشاركة في الانتخابات 52.4% من المواطنين وتشكلت الحكومة في 4 اغسطس 2013، برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك.

وعقدت الجلسة الافتتاحية في 6 اغسطس وانتخب المجلس مرزوق الغانم رئيسا لمجلس الأمة بأغلبية 39 صوتا، كما جرى انتخاب مبارك الخرينج نائبا لرئيس المجلس بأغلبية 36 صوتا.

وتم حل هذا المجلس قبل افتتاح دور الانعقاد الخامس والأخير من عمره بتاريخ 2016/10/16 نظرا للظروف الإقليمية الدقيقة وما استجد من تطورات وما تقتضيه التحديات الأمنية وانعكاساتها الأمر الذي يفرض العودة إلى الشعب مصدر السلطات لاختيار ممثليه.

الفصل الخامس عشر

أجريت انتخابات الفصل الخامس عشر لمجلس الأمة 2016 السبت 26 نوفمبر 2016م وبلغ عدد الناخبين 483186، منهم 230430 (ذكورا) و252756 (إناثا) وكذلك إجمالي عدد المرشحين 293 منهم 14 مترشحة.

وبلغ إجمالي المقترعين الذين أدلوا بأصواتهم في الانتخابات 483186 ناخبا وناخبة بمعدل 68.6%، وشكلت الوزارة بتاريخ 10 ديسمبر 2016م.

وعقدت أولى الجلسات في 11 ديسمبر 2016، وفاز مرزوق الغانم بمنصب رئيس المجلس، وفاز بمنصب نائب الرئيس عيسى الكندري.

إصدار 1168 تشريعاً و1149 أمراً أميرياً ومرسوماً

إنجاز 317 قانوناً و269 اتفاقية و582 قانوناً خاصاً بالميزانيات والحساب الختامي

شهدت السنوات الـ 14 التي تولى فيها الأمير الراحل الشيخ صباح الأحمد - طيب الله ثراه- مسند الإمارة، محطات مضيئة على الصعيد التشريعي، حيث صدر خلالها 1168 تشريعا، منها 317 قانوناً و269 اتفاقية و582 قانوناً خاصاً بالميزانيات والحساب الختامي، إضافة الى 1149 أمرا أميريا ومرسوما.

وبالرغم من دلالة العدد الهائل الخاص بالتشريعات والمراسيم، فإن الإنجاز الأكبر يكمن في نوعية التشريعات التي تعد علامات فارقة في تاريخ التشريع الكويتي، فقد صدرت تشريعات نوعية في مجالات الاقتصاد والحريات الإعلامية والمساعدات العامة والرعاية الاجتماعية وغيرها.

ومن أهم القوانين المنجزة في عهد الأمير الراحل المطبوعات والنشر والمرئي والمسموع ومكافات الطلبة والرعاية الاجتماعية للمسنين، وإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة والمساعدات العامة وحماية الوحدة الوطنية والتامين ضد البطالة وحقوق الطفل.

وكان من أهم القوانين ايضا دعم الأندية الرياضية وصرف منحة أميرية وإلغاء جداول الأقساط مدى الحياة المعمول بها في نظام التأمينات الاجتماعية، وإنشاء صندوق المتعثرين، وصرف دعم مالي شهري بمبلغ خمسين دينارا لسنة 2008 وضمان الودائع لدى البنوك المحلية ومكافات الطلبة بجامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

ومن القوانين الاقتصادية التي أنجزت في عهد الأمير الراحل، التخصيص وشراكة القطاعين العام والخاص، وحماية المستهلك والشركات التجارية، وإنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والمشروعات الصغيرة وقمع الغش في المعاملات التجارية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٥-١٠-٢٠٢٠	٢٣	٤٥٤٥

الكويتية
صوت الكويت
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

أولاها برئاسة سمو الشيخ ناصر المحمد في 9 فبراير 2006

15 حكومة في عهد الأمير الراحل الشيخ صباح الأحمد

آخر الحكومات شكلت برئاسة سمو الشيخ صباح الخالد في 17 ديسمبر 2019

شهدت السنوات الـ14 التي تولى فيها امير البلاد الراحل الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح -طيب الله ثراه- مسند الإمارة تشكيل 15 حكومة اولاها شكلت برئاسة سمو الشيخ ناصر المحمد في 9 فبراير 2006 واخر الحكومات شكلت برئاسة سمو الشيخ صباح الخالد في 17 ديسمبر 2019.

الحكومة الـ22

تشكلت اول حكومة (الحكومة الـ22) في 9 فبراير 2006 برئاسة سمو الشيخ ناصر المحمد وضمت 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة ولم تستمر الحكومة سوى خمسة اشهر، حيث انتهت في 9 يوليو من العام نفسه نتيجة حل مجلس الأمة بعد نزاع العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية على إثر تقديم مجموعة من النواب طلب استجواب لرئيس الحكومة حول موضوع الدوائر الانتخابية.

الحكومة الـ23

وبعد إجراء الانتخابات البرلمانية شكلت الحكومة الثالثة والعشرون في 10 يوليو 2006 برئاسة سمو الشيخ ناصر المحمد وضمت 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة ولم تستمر هذه الحكومة في عملها طويلا، حيث ما لبثت ان قدمت استقالتها في 4 مارس 2007 نتيجة تنازع العلاقة بين السلطتين بعد استجواب وزير الصحة الشيخ أحمد العبد الله الذي أفضى إلى طلب طرح الثقة.

الحكومة الـ24

الحكومة الرابعة والعشرون تشكلت في 25 مارس 2007 برئاسة سمو الشيخ ناصر المحمد وضمت 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة واستمرت في ممارسة اعمالها حتى 27 مايو 2008 حيث تقدمت باستقالتها في 19 من الشهر نفسه بعد حل مجلس الأمة وإجراء انتخابات برلمانية جديدة.

الحكومة الـ25

وتشكلت الحكومة الخامسة والعشرون في 28 مايو 2008 برئاسة سمو الشيخ ناصر المحمد وعضوية 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة ولنفس السبب الكامن في نزاع العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية تقدمت الحكومة في 25 نوفمبر 2008 باستقالتها إلى صاحب السمو بعد تقدم مجموعة من النواب بطلب استجواب رئيس الحكومة وقد قبل سمو الأمير الاستقالة واستمرت الحكومة في تصريف اعمالها حتى 22 يناير 2009.

الحكومة الـ26

الحكومة السادسة والعشرون تشكلت في 23 يناير 2009 برئاسة سمو الشيخ ناصر المحمد وضمت 14 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة. وتعتبر هذه الحكومة أقصر حكومات سمو الشيخ ناصر المحمد عمرا حيث لم تدم سوى 4 اشهر وانتهت في 28 مايو 2009 بعد ان قدمت استقالتها نتيجة تنازع العلاقة مع مجلس الأمة والذي تم على إثرها صدور المرسوم الأميري رقم 85 لسنة 2009 بحل المجلس.

الحكومة الـ27

الحكومة السابعة والعشرون شكلت في 29 مايو 2009 برئاسة سمو الشيخ ناصر المحمد وضمت 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة.

واستمرت الحكومة في اداء اعمالها حتى 7 مايو 2011 حيث تقدمت باستقالتها بعد تزايد الاستجوابات المقدمة إلى الوزراء من اعضاء مجلس الأمة والتي بدورها ادت إلى نزاع العلاقة بين السلطتين.

الحكومة الـ28

الحكومة الثامنة والعشرون شكلت في 8 مايو 2011 برئاسة سمو الشيخ ناصر المحمد وضمت 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة ولم تستمر هذه الحكومة سوى 7 اشهر، اذ تقدمت باستقالتها في 29 نوفمبر من العام نفسه نتيجة نزاع العلاقة بين السلطتين بعد تقديم اعضاء مجلس الأمة العديد من الاستجوابات ونزول المعارضة إلى الشارع ما ادى إلى حل مجلس الأمة.

الحكومة الـ29

وتشكلت الحكومة التاسعة والعشرون في 13 ديسمبر 2011 برئاسة سمو الشيخ جابر المبارك وهي الحكومة الأولى له وتعد ضمن نطاق حكومة (تصريف الأعمال) حيث عهد إليها خلال عمرها القصير الذي لم يتجاوز شهرين مهمة تصريف العاجل من أمور الدولة والإشراف على عملية سير الانتخابات البرلمانية وضمت 10 وزراء وانتهت في 13 فبراير 2012.

الحكومة الثلاثون

الحكومة الثلاثون تشكلت في 14 فبراير 2012 برئاسة سمو الشيخ جابر المبارك وضمت 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة.

وعلى عكس الحكومات السابقة انتهت هذه الحكومة نتيجة حكم من المحكمة الدستورية قضى بابطال عملية الانتخابات برمتها وعدم صحة عضوية من فاز فيها وعودة المجلس المنحل لممارسة اعماله بقوة الدستور ما ادى إلى استقالة الحكومة وانتهاء مهامها في 18 يوليو 2012.

الحكومة الـ31

الحكومة الحادية والثلاثون تشكلت في 19 يوليو 2012 برئاسة سمو الشيخ جابر المبارك وعضوية 13 وزيرا ولم تستمر سوى 4 اشهر حيث انتهت اعمالها في 10 ديسمبر 2012 بعد حل مجلس الأمة بسبب تعذر عقد جلسات المجلس لعدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لعقدها ومن ثم صدور مرسوم الصوت الواحد والدعوة لانتخابات برلمانية جديدة.

الحكومة الـ32

وتشكلت الحكومة الثانية والثلاثون في 11 ديسمبر 2012 برئاسة سمو الشيخ جابر المبارك وضمت 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة.

ولم تستمر هذه الحكومة سوى 7 اشهر تقريبا، حيث صدر في 16 يونيو 2013 حكم المحكمة الدستورية الذي قضى ببطلان عملية الانتخابات التي جرت في ديسمبر ذلك العام استنادا الى عدم دستورية المرسوم بقانون بانشاء اللجنة الوطنية العليا للانتخابات ومن ثم إعادة الانتخابات البرلمانية في 27 يوليو 2013 ثم تقدمت الحكومة باستقالتها في اليوم التالي لظهور نتائج الانتخابات.

الحكومة الـ33

الحكومة الثالثة والثلاثون تشكلت في 4 اغسطس 2013 بناء على المرسوم الأميري رقم 209 لسنة 2013 برئاسة سمو الشيخ جابر المبارك وعضوية 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة وتقدمت الحكومة باستقالتها في 28 نوفمبر 2016.

الحكومة الـ34

وتشكلت الحكومة الرابعة والثلاثون في 10 ديسمبر 2016 برئاسة سمو الشيخ جابر المبارك وعضوية 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة.

وتقدمت الحكومة باستقالتها في 30 نوفمبر 2017 بعد تنازع العلاقة بين السلطتين عقب تقديم اعضاء مجلس الأمة استجوابا لوزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبد الله وتقديمهم استجوابات لوزراء آخرين.

الحكومة الـ35

وفي 11 ديسمبر 2017 تشكلت الحكومة الخامسة والثلاثون في تاريخ الكويت برئاسة سمو الشيخ جابر المبارك بعضوية 15 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة وتقدمت باستقالتها بتاريخ 14 نوفمبر 2019.

الحكومة الـ36

وفي 19 نوفمبر 2019 تم تكليف سمو الشيخ صباح الخالد بتشكيل الحكومة السادسة والثلاثين وضمت 14 وزيرا منهم نائب واحد من مجلس الأمة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٥-١٠-٢٠٢٠	٦	٢٥١٠

الجريدة
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الداخلية» و«العدل» تفعِّلان دور محكمة المرور

قضت في أول أحكامها بحبس 6 مواطنين ووافد وإبعاده عن البلاد

محمد الشرهان

عقد مدير إدارة تحقيق المخالفات ومساعده عدة اجتماعات مع مسؤولي وزارة العدل والادعاء العام، من أجل وضع الآلية الخاصة بمحاكمة مرتكبي المخالفات الجسيمة.

دورية مرورية

أمر وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون العمليات والمرور اللواء جمال الصايغ بتفعيل القرارات الخاصة بإحالة مرتكبي المخالفات المرورية الجسيمة الى محكمة المرور، بعد حجز المخالف مدة 48 ساعة في نظارة حجز المرور، ثم يحال الى محكمة المرور في مجمع المحاكم بالرقعي، وذلك بالتعاون والتنسيق مع وزارة العدل.

وقال مصدر أمني مطلع لـ «الجريدة»، إن اللواء الصايغ كلف مساعد المدير العام للإدارة العامة للمرور لشؤون التراخيص العميد يوسف الخدة بوضع آلية محددة لإعادة تفعيل دور محكمة المرور، خصوصاً مع تزايد ارتكاب المخالفات الجسيمة، بشكل متعمد، ومن أبرزها الاستهتار والرعونة والتسابق على الطرقات.

ولفت المصدر الى ان العميد الخدة اجتمع مع إدارة تحقيق المخالفات، لوضع الآلية الخاصة بإحالة مرتكبي المخالفات الجسيمة إلى محكمة المرور.

وأضاف أن مدير إدارة تحقيق المخالفات ومساعده عقدا عدة اجتماعات مع مسؤولي وزارة العدل والادعاء العام، من أجل وضع آلية خاصة بمحاكمة مرتكبي المخالفات الجسيمة.

وأشار إلى أن الادعاء العام حدد قاعات خاصة وعيّن قضاة ومدعين عامين للنظر في القضايا المرورية، لافتاً الى أن «تحقيق المخالفات» عيّنت ضابطاً خاصاً لتقديم مذكرات الادعاء بحق المخالفين المحالين إلى محكمة المرور.

وذكر أن باكورة الاحكام القضائية المرورية الصادرة عن محكمة المرور بلغت 7 أحكام، منها 6 أحكام لمواطنين قضت بحبسهم مددا تتراوح بين الشهر وثلاثة أشهر مع سحب رخص القيادة الخاصة بهم مدة عام كامل، موضحا أن الحكم السابع كان بحق مقيم مصري، إذ أمرت المحكمة بحبسه شهرا، وسحب رخصته مدة عام وإبعاد عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة.

وبيّن أن المحكومين السبعة أحيلوا الى محكمة المرور بتهمة ارتكاب مخالفات الاستهتار والرعونة بالطريق العام، وتعريض حياة الآخرين للخطر، والتسابق على الطريق.

وأوضح المصدر أن اللواء الصايغ وجّه أوامره الى «تحقيق المخالفات» بحجز اي مخالف يرتكب مخالفة جسيمة ويتم ضبطه من الدوريات المرورية او الدوريات الأمنية المساندة، مدة 48 ساعة في نظارة حجز المرور، على ان يتم اعداد ملف متكامل بالمخالفات المرتكبة وإحالتها، بشكل فوري، الى محكمة المرور، التي تحدد جلسة للنظر في قضية المخالفات المرورية التي ارتكبها المخالف.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٥-١٠-٢٠٢٠	١٨	٤٥٤٥

الجريدة

مجلس امة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

5 قوانين يسعى المجلس لإقرارها قبل انتهاء عمله

«اللائحة» و«المهن الطبية» و«التحقيقات» و«تمويل المتضررين» و«حماية المنافسة»

محيي عامر

علمت «الجريدة» من مصادرها أن مجلس الأمة يسعى إلى إنجاز ما لا يقل عن خمسة قوانين من القائمة الطويلة المدرجة على جدول أعماله، خلال الأيام المقبلة، وقبل انتهاء الفصل التشريعي الخامس عشر.

ومن القوانين المتوقع مناقشتها في أول جلسة تشريعية سيعقدها المجلس الحالي بحسب المصادر: إضافة مادة جديدة برقم 16 للائحة الداخلية للمجلس، ومشروع الحكومة بشأن المهن الطبية، وقانون الإدارة العامة للتحقيقات، وحماية المنافسة، ودعم تمويل العملاء المتضررين من جائحة كورونا.

وبينت المصادر أن لجنة تنمية الموارد البشرية ستدعو قريباً إلى اجتماع مع الحكومة، ممثلة في وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل مريم العقيل للوصول إلى صيغة توافقية من أجل اقرار قانون التركيبة السكانية في المداولة الثانية بموافقة السلطتين، كما ستدعو لجنة الشؤون المالية والاقتصادية البرلمانية إلى اجتماع لإنجاز تقريرها عن مشروع الحكومة بشأن تمويل العملاء المتضررين من جائحة كورونا.

وأشارت إلى أن من ضمن القوانين كذلك التي سيدفع المجلس نحو إقرارها في حال أسعفه الوقت هو القانون المتعلق بغير محددي الجنسية، والذي سيتوقف إقراره على مدى قدرة لجنة الداخلية والدفاع البرلمانية على إنجاز تقريرها بشأنه.

ويقضي تعديل القانون رقم 12 لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة بإضافة مادة جديدة برقم 16، بعد أن حكمت المحكمة الدستورية بعدم دستوريتها، حيث تتضمن المادة الجديدة المقترحة ذات الأحكام والعبارات التي تضمنتها المادة السابقة، مع إضافة الآتي: «أن يعلن المجلس سقوط العضوية دون تصويت إذا صدر في حق العضو حكم قضائي بات يقطع بصورة حتمية بأنه فقد شرطا من شروط العضوية، كأن يصدر ضده حكم بعقوبة جناية أو حكم بالحَجْر عليه لفقده الأهلية المدنية».

جلسة سابقة لمجلس الأمة

وينص مشروع الحكومة بشأن دعم وضمان تمويل البنوك المحلية للعملاء المتضررين من تداعيات أزمة فيروس كورونا، على أن «يحدد البنك المحلي قيمة التمويل، بناء على ما تسفر عنه دراسة أوضاع العميل المتضرر الائتمانية، ووفقاً لتقدير احتياجاته الفعلية لتغطية العجز في التدفقات النقدية للالتزامات الدورية التعاقدية، على ألا يزيد التمويل الممنوح للعميل الصغير والمتوسط على 250 ألف دينار».

إقرار قانون غير محددي الجنسية مرهون بإنجاز «الداخلية والدفاع» تقريرها

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٥-١٠-٢٠٢٠	٢٣	٤٥٤٥

الراي

احكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

براءة النفيسي من الإساءة للإمارات

| كتب أحمد لازم |

في أول حكم قضائي يصدر باسم صاحب السمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد بعد تسلم سموه مقاليد الحكم، قضت محكمة الجنايات، أمس، ببراءة الدكتور عبدالله النفيسي من تهمة الإساءة لدولة الإمارات العربية المتحدة.

وكانت النيابة العامة قد أسندت إلى النفيسي تهمة الإساءة إلى الإمارات حيث نشر عن طريق حسابه في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» عبر الشبكة المعلوماتية عبارات تشكل إساءة للإمارات وتمثل تدخلاً في شؤونها الداخلية، مشيرة إلى أن تلك الإساءات من شأنها تعريض الكويت لخطر قطع العلاقات السياسية معها، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٥-١٠-٢٠٢٠	١٧	١٤٩٧٨

الراي

احكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الجنايات» تُبرّئ شافي العجمي من غسل الأموال ودعم الإرهاب

قضت محكمة الجنايات أمس، ببراءة أستاذ كلية الشريعة الدكتور شافي العجمي وآخرين من تهمة دعم الإرهاب وغسل الاموال في قضية أمن دولة.

وكانت النيابة العامة قد وجهت إلى العجمي وآخرين تهماً تتعلق بتمويل الإرهاب عبر جمع تبرعات بصورة غير مشروعة لدعم تنظيم جبهة النصرة في سورية وغسل الاموال، إلا ان المتهمين أنكروا التهم الموجهة إليهم، وأكدوا أنهم دعموا المحتاجين من المسلمين في سورية ولم يتصلوا أو يدعموا أي تنظيم عسكري أو سياسي.

يذكر أن الأجهزة الأمنية ألقت القبض على العجمي فور دخوله البلاد أخيراً عبر منفذ النويصيب.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٥-١٠-٢٠٢٠	١٧	١٤٩٧٨

الأنباء

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٠/١٠/٢١ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني في قصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٥/١٦٠ بيوع/٢.

المرفوعة من: ١- نورة بجاد ناصر العطيفة ٢- منى بجاد ناصر العطيفة

ضد: ورثة المرحوم/ بجاد ناصر فارس العطيفة وهم:

١- سعدية حسن زكي حسن ٢- محمد بجاد ناصر العطيفة
٣- هدى بجاد ناصر العطيفة ٤- هند بجاد ناصر العطيفة
٥- جميلة بجاد ناصر العطيفة ٦- هنادي بجاد ناصر العطيفة
٧- موضي بجاد ناصر العطيفة ٨- فاطمة بجاد ناصر العطيفة
٩- نهى بجاد ناصر العطيفة ١٠- أحمد بجاد ناصر العطيفة

أولاً: أوصاف العقار: (طبقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٤/١٩٠٩ الكائن بمنطقة الصليبخات - قسيمة رقم ٥٨ - قطعة رقم ٣ - نموذج أ - من المخطط رقم م/٢٦٩٣٥ ومساحته ٦٠٠ م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٣٥١٠٠٠ د.ك.
- العقار دور أرضي قديم الإنشاء والواجهات من الطابوق المسبوغ والتكييف وحدات والأرضيات من الكاش ويقع على ساحة كبيرة + بطن وظهر ويتكون الدور من ٦ غرف +٤ صالات + ديوانية + غرفة خادمة + ٢ مطبخ + ٥ حمامات ويوجد محل مستأجر كمصبغة تقع على الشارع الرئيسي.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بثمن أساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد فني هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٣٢٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

وزارة العـــــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٠/١٠/٢٢ - قاعة ٥٩ - بالدور الثاني في قصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٣/٣٣٠ بيوع/٣.

المرفوعة من: ١- أحمد علي محسن المطيري ٢- يوسف علي محسن المطيري

ضد: ١- حسنية حسن حسن شويكه ٢- محمد علي محسن المطيري
٣- وضحة علي محسن المطيري ٤- ثورة علي محسن المطيري
٥- محسن علي محسن المطيري ٦- فيصل علي محسن المطيري
٧- سارة علي محسن المطيري ٨- عبدالله علي محسن المطيري
٩- دلال علي محسن المطيري

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ١٩٩٣/١٥٥٨ الواقع في الصباحية قسيمة ٨٦ من الخطط رقم م/٢٥٠٢١ قطعة ١ شارع ٤ ومساحته ٦٠٠م٢.
- العقار موضوع النزاع مساحته ٦٠٠م٢ وعبارة عن بيت حكومي تم ترميمه ويقع على شارع داخلي وبجده جيران من ٣ جهات.
- العقار موضوع النزاع مكون من دورين أرضي وأول.
- الدور الأرضي يتكون من (عدد ٤ غرف وصالتين وحمام ومطبخ خارجي وملحق مكون من غرفة وصالة وحمام بالإضافة إلى الديوانية وحمامها).
- الدور الأول يتكون من (عدد ٤ غرف نوم وصالة وحمامين).
- السطح خال وبترين وجود مخزن من الكيربي.
- لكسية الدول الخارجية من الحجر بالواجهة الأمامية والواجهة الجانبية (الجنوبية) ومن الطابوق الجيري في الواجهة الخلفية. - تكييف المنزل وحدات منفصلة عادية.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي وقدره (٢٩٨٧٠٠ د.ك) ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة مهمة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٣٢٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٥-١٠-٢٠٢٠	١٢	١٥٩٧٨

القبس
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٢/١٠/٢٠٢٠ - قاعة - ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٩/٣١٦ بيوع /٣

المرفوعة من: ١ - فهد سلطان السالم
٢ - عبدالعزيز سلطان السالم
٣ - خالد سلطان السالم
٤ - نواف سلطان السالم
٥ - أمنه سلطان السالم
٦ - هدي سلطان السالم
٧ - رقيه سلطان السالم
٨ - عبدالله سلطان السالم
٩ - ونية خلف مطر
١٠ - مريم سلطان السالم
١١ - زهوة جابر دهش

ضـــــد: ورثة المرحوم/ سليم سلطان السالم وهم:

١ - خوله السيد على
٢ - خالدة سليم سلطان السالم
٣ - فاطمة سليم سلطان السالم
٤ - خالد سليم سلطان السالم
٥ - فهد سليم سلطان السالم
٦ - منصور سليم سلطان السالم
٧ - وكيل وزارة العدل لإدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته
٨ - مدير إدارة التنفيذ بصفته

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ١٩٨٧/٤٧٥٨ والواقع في الشويخ - قطعه ٢ - قسيمة ٢٤ - من المخطط رقم م/٣٤٠١٩
- ومساحته ١٠٠٠م٢.
- العقار عبارة أرضي وأول وملحق وديوانية وسطح وهي بناية سكن خاص

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قدره ١٨٠٠٠٠ د.ك ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيـــاً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالـــثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعـــاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامســاً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادســاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعـــاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامنـــاً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

ملاحظة:
١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٥-١٠-٢٠٢٠	١٠	١٦٩١١

وفيـــات

الوفيات

- **عبدالوهاب عبدالعزيز مرزوق البدر، 79 عاماً،** (شيع)، تلفون: 55533947، 99313333
- **عبداللطيف إسماعيل جمعة الفودري، 65 عاماً،** (شيع)، تلفون: 98030900
- **خالد سعد محمد الحقان، 90 عاماً،** (شيع)، تلفون: 90030808
- **صالح محمد صالح، 61 عاماً،** (شيع)، تلفون: 50551775
- **إدريس محمود علي البندر، 72 عاماً،** (شيع)، تلفون: 66441156، 66522330

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»